

وزارة الداخلية

قرار رقم ٨٥١٩ لسنة ٢٠٠٦

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ فى شأن تنظيم السجون ؛

وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ فى شأن هيئة الشرطة ؛

وعلى قرار وزير الداخلية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦١ فى شأن اللائحة الداخلية للسجون ؛

وعلى قرار وزير الداخلية رقم ١١٤ لسنة ١٩٩٩ بشأن إنشاء سجون عمومية ؛

قرر :

مادة ١ - يُخصص سجن معسكر عمل المسجونين ، والمنشأ بقرار وزير الداخلية

رقم ١١٤ لسنة ١٩٩٩ المشار إليه ، لإيداع المحكوم عليهم ، والصادر بإدانتهم أحكاماً بالحبس

لمدة سنة فأقل ، وتشغيلهم فيه وفقاً لما هو منصوص عليه فى المادة (٢١) من القانون

رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠٠٦/٦/١٩

وزير الداخلية

حبيب العادلى